

27101 - هل يجوز أن يصلـي الكافـر مع المسلمين ؟

السؤال

هل يجوز لغير المسلمين أن يصلـوا مع المسلمين في نفس الصـف ؟ . أرجـو ذكر الدليل للجـواز وعـدـمه وشكـراً .

الإجـابة المفصلـة

لا يجوز لغير المسلم أن يصلـي لا في الصـف نفسه ولا وـحـده ، والمطلـوب منه الدخـول في الإسـلام قـبـل صـلاتـه ، ثم الطـهـارـة ، ثم باـقـي الشـروـط .

فهو مـخـاطـب بالصلـاة وـمعـاقـب عـلـيـها إـذـا لم يـسـلـم وـيـؤـدـها ، لكنـها لا تـقـبـل مـنـه إـلا بـالـدـخـول فـي الإـسـلام .

قال الله تعالى : (وـما مـنـعـهم أـنـ تـقـبـل مـنـه نـفـقـاتـهـم إـلا أـنـهـم كـفـرـوا بـالـلـهـ وـبـرـسـولـهـ) التـوـبـة / 54 ، وـقـالـ : (لـئـنـ أـشـرـكـتـ لـيـحـبـطـنـ عـمـلـكـ وـلـتـكـونـ مـنـ الـخـاسـرـينـ) الزـمـر / 65 .

قال الشـيخ ابن عـثـيمـينـ فـي ذـكـرـه لـشـروـطـ صـحةـ الـصـلـاةـ :

وهـنـاكـ شـرـوطـ أـخـرىـ ، ... مـنـهـاـ : الإـسـلامـ ، وـالـعـقـلـ ، وـالـتـمـيـيزـ ، ... فـكـلـ عـبـادـةـ لـا تـصـحـ إـلا بـإـسـلامـ وـعـقـلـ وـتـمـيـيزـ إـلا الـزـكـاـةـ ، فـإـنـهاـ تـلـزـمـ الـمـجـنـونـ وـالـصـغـيرـ عـلـىـ القـوـلـ الرـاجـحـ ، وـأـمـاـ صـحـةـ الـحـجـجـ مـنـ الصـبـيـ فـلـوـرـودـ النـصـ بـذـلـكـ .

" الشرـحـ المـمـتـعـ " (2 / 95) طـ ابنـ الجـوزـيـ .

وقـالـ :

فـشـرـوطـ الـصـلـاةـ: الإـسـلامـ ، وـالـعـقـلـ ، وـالـتـمـيـيزـ ، وـدـخـولـ الـوقـتـ ، وـدـخـولـ الـعـورـةـ ، وـالـطـهـارـةـ منـ الـحـدـثـ ، وـاجـتنـابـ الـجـاسـةـ ، وـاستـقـبـالـ الـقـبـلـةـ ، وـالـيـنـيـةـ .

" الشرـحـ المـمـتـعـ " (2 / 289) طـ ابنـ الجـوزـيـ .

وكـذاـ باـقـيـ الـعـبـادـاتـ فـإـنـهاـ لاـ تـقـبـلـ إـلاـ مـنـ مـسـلـمـ ، فـإـلـإـسـلامـ شـرـطـ لـصـحةـ الـعـبـادـاتـ وـيـتـوقفـ قـبـولـهاـ عـلـيـهـ .

قالـ ابنـ رـشدـ :

الـشـرـوطـ قـسـمـانـ :

شـرـوطـ صـحةـ ، وـشـرـوطـ وجـوبـ ، فـأـمـاـ شـرـوطـ الصـحةـ : فـلـاـ خـلـافـ بـيـنـهـمـ أـنـ مـنـ شـرـوطـهـ : الإـسـلامـ ، إـذـ لـاـ يـصـحـ حـجـ منـ لـيـسـ بـمـسـلـمـ ... أـهـ

"بداية المجتهد" (133 / 1) .

. والله أعلم